



مذكرة توجيهية حول كفايات إجراء التقييم البيداغوجي والتدرّج، ضمن نظام التكوين الجديد، بالمدارس العليا للأساتذة وملحقاتها ومسارات التكوين بالمؤسسات الجامعية
(مخرجات اجتماع اللجنة البيداغوجية الوطنية للمدارس العليا للأساتذة المنعقد بتاريخ 07 أكتوبر 2025)

1- تنظيم التكوين

- تُنظّم السنة الجامعية في سداسيين مدة كل منهما 14 أسبوعاً خارج الامتحانات، وأسبوعين لتعويض الحصص الضائعة.
- كما تُنظّم المقاييس التعليمية في فئتين رئيسيتين كالآتي:
- الفئة الأولى "مقاييس ذات طابع علمي/ تعليمي": تضم صنفين من المقاييس.
 - مقاييس التخصص التعليمي: تشمل كل المقاييس التعليمية المتمركزة حول المادة المحددة للمخرج (مقاييس مادة الاختصاص، تعليميتها، تاريخ وإبستمولوجيا هذه المادة).
 - مقاييس المواد المجاورة لمادة الاختصاص: يعدّ مقياس تاريخ العلوم من بينها (خاص ببعض ملامح التكوين).
 - الفئة الثانية "مقاييس ذات طابع تربوي/ تكنولوجي": تضم هي الأخرى صنفين من المقاييس.
 - مقاييس العلوم النفسية والتربوية.
 - مقاييس تكنولوجية أو خاصة كمقاييس اللغة الانجليزية ومنهجية البحث.

2- المواظبة والسلوك

- يُعدّ حضور الطالب ضرورياً في المحاضرات ويترك تقدير إجباريته للسلطة البيداغوجية للقسم.
- يُعدّ حضور الطالب إجبارياً في حصص الأعمال الموجهة والأعمال التطبيقية لكل مقياس تعليمي، حيث تؤدي خمس (05) غيابات مبررة أو غير مبررة إلى إقصاء الطالب من المقياس بعنوان السداسي المعني مع حرمانه من اجتياز كافة أشكال الامتحانات.
- يتم إعداد تقارير الغيابات في الأعمال الموجهة أو الأعمال التطبيقية أو أعمال الورشات أو التربصات الميدانية من الأساتذة الباحثين المكلفين بهذه الدروس وإرسالها إلى إدارة القسم قبل تنظيم امتحانات نهاية السداسي.
- يتكفل رئيس القسم بإدراج غيابات الطالب عبر منصة قطاع التعليم العالي وإعداد قائمة الطلبة المقصّين بالتشاور مع مسؤولي المواد التعليمية المعنية.

3- التقييم البيداغوجي للمقاييس التعليمية

يتم التقييم البيداغوجي لكل مقياس تعليمي من خلال المراقبة المستمرة طيلة السداسي، امتحان تحصيلي (امتحان جزئي) في نهاية السداسي، وبصفة احتمالية امتحان تعويضي و/أو امتحان استدراكي في نهاية السنة.

1.3. المراقبة المستمرة

- تُجرى المراقبة المستمرة بأشكال مختلفة وفقاً لخصوصيات كل مقياس تعليمي: أسئلة شفوية، استجابات كتابية، واجبات منزلية، بحوث، عروض، مشاريع مصغرة، تقارير حول الأعمال التطبيقية،
- تتم العملية بإشراف الأساتذة مسؤولي المقاييس التعليمية والتنسيق مع رئيس القسم حسب الحالات الموالية:
- حالة مقياس يتضمن محاضرات فقط أو أعمال موجهة فقط: إجراء استجوابين كتابيين على الأقل (يُفضل أن يتم ذلك عن بعد، بالنسبة للمحاضرات، وحضورياً بالنسبة للأعمال الموجهة).



- حالة مقياس يتضمن أعمال تطبيقية (أو ورشات) فقط: إجراء استجابات قصيرة وإعداد تقارير حول الأعمال المنجزة بقدر ما يراه الفريق البيداغوجي للمقياس مناسباً.
 - حالة مقياس يتضمن محاضرات وأعمال موجهة: إجراء استجابات على الأقل حول الدروس (يُفضل أن يتم ذلك عن بعد)، واستجابات كتابيين على الأقل في الأعمال الموجهة.
 - حالة مقياس يتضمن محاضرات وأعمال تطبيقية (أو ورشات): إجراء استجابات على الأقل حول الدروس (يُفضل أن يتم ذلك عن بعد)، استجابات قصيرة حول الأعمال المنجزة مع إعداد تقارير بقدر ما يراه الفريق البيداغوجي مناسباً.
 - حالة مقياس يتضمن محاضرات وأعمال موجهة وأعمال تطبيقية (أو ورشات): إجراء استجابات حول الدروس (يُفضل أن يتم ذلك عن بعد)، استجابات قصيرة في الأعمال الموجهة وفي الأعمال التطبيقية مع إعداد تقارير بقدر ما يراه الفريق البيداغوجي مناسباً.
- في حالة الغياب المبرر عن بعض أشكال المراقبة المستمرة، يستفيد الطالب من حصة تعويضية وفق ما يراه الفريق البيداغوجي للمقياس التعليمي مناسباً؛ وفي حال تغيبه عن هذه الحصة تمنح له علامة صفر مهما كانت المبررات.
- يتم حساب معدل علامة المراقبة المستمرة على أساس العلامات المحصل عليها في مختلف الحالات المذكورة أعلاه.

2.3. الامتحانات التحصيلية (الامتحانات الجزئية)

- يُجرى في نهاية السداسي امتحان تحصيلي (امتحان جزئي) في كل مقياس تعليمي مدته من ساعة ونصف إلى ساعتين ونصف.
- في حالة الغياب عن الامتحان التحصيلي (الامتحان الجزئي) لمقياس تعليمي ما، من أيّ سداسي، يُجرى في نهاية السنة الدراسية امتحان تعويضي في هذا المقياس للطلبة المتغيّبين، وفي حالة الغياب المبرر أو غير المبرر عن هذا الامتحان، يُسمح للطلاب اجتياز امتحان الدّورة الاستدراكية.
- يجب إرسال مبرر الغياب رقمياً عبر العنوان الإلكتروني المؤسّساتي لرئيس القسم خلال 72 ساعة الموالية لتاريخ الامتحان كحد أقصى. يعتبر تاريخ الإرسال كدليل.
- يجب على مصالح القسم تحويل هذا المبرر إلى أستاذ المادة المعنية عبر بريده الإلكتروني المهني، وإدراجه في الملف البيداغوجي الرقعي للطلاب.

4. المداولات والتدرج

- بعد الانتهاء من الامتحانات التعويضية، يتم حساب علامات المقاييس التعليمية والمعدلات الرئيسية وإجراء المداولات كالتالي:
- علامة مقياس تعليمي = [(علامة الامتحان التحصيلي × 2) + علامة المراقبة المستمرة] ÷ 3.
 - المعدل العام للسداسي = (مجموع علامات مقاييس السداسي موزونة بمعاملاتها) ÷ مجموع المعاملات.
 - المعدل العام السنوي = (مجموع علامات مقاييس السنة موزونة بمعاملاتها) ÷ مجموع المعاملات.
 - المعدل السنوي لفئة من المقاييس التعليمية = (مجموع علامات المقاييس من نفس الفئة للسنة موزونة بمعاملاتها) ÷ مجموع المعاملات.



1.4. مداولات الدورة العادية (الدورة أولى):

تُشكل لجنة المداولات وفقا للقوانين السارية المفعول؛ ويتم تحديد الناجحين والمُعَدين للسنة منذ الدورة الأولى للمداولات، وكذا المؤجلين للدورة الإستدراكية (الدورة الثانية) بالاستناد إلى المعايير التالية للنجاح:

- (1) أن يحصل الطالب على معدل سنوي عام يساوي أو يفوق 10 من 20، بتعويض أو بدون تعويض، مع عدم حصوله على علامة إقصائية (أقل من 5 على 20) في أيّ مقياس تعليمي.
 - (2) أن لا يكون الطالب مقصيا من أيّ مقياس تعليمي.
 - (3) أن يكون المعدل السنوي لكل فئة من المقاييس التعليمية يساوي أو يفوق 10 من 20، بتعويض أو بدون تعويض.
- يعلن ناجحا في السنة الدراسية ومؤهلا للانتقال إلى المستوى الأعلى، كل طالب استوفى المعايير السابقة.
 - يعلن راسبا ويعيد السنة أو يوجه بطلب منه، وفقا لأحكام القرارين رقم 1164 و 1165 المؤرخين في 04 أكتوبر 2025، كل طالب تحصل على معدل سنوي عام أقل من 5 على 20.
 - يعلن مؤجلا للدورة الثانية، كل طالب لم يعلن ناجحا في الدورة الأولى للمداولات، ويستفيد من إجراء امتحان استدراكي في كل مقياس تعليمي تحصل فيه على علامة أقل من 10 على 20.
 - تجرى المداولات حصريا عبر الأرضية الرقمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي ضمن النظام المعلوماتي المدمج "بروغرس"، وتدوّن نتائجها في محاضر تبرز علامات الطلبة ومعدلاتهم، الناجحون، الراسبون، المنقطعون. يُصادق على نتائج الدورة بكتابة أسماء أعضاء لجنة المداولات في نهاية المحضر مرفقة بإمضاءاتهم، وتبلغ النتائج للطلبة عبر كل وسائل الاتصال المتاحة.
 - في حال ملاحظة أخطاء، في صلب العلامات أو حساب بعض المعدلات، يمكن للطلبة المعنيين تقديم طعون عبر المنصة الرقمية في أجل أقصاه يومين اعتبارا من نشر النتائج. وفي هذه الحالة تلتزم لجنة المداولات وجوبا، بدعوة من رئيسها، لدراسة الطعون المقدمة والبتّ فيها ومعالجة الأخطاء المحتملة.
 - تُنظم الامتحانات التحصيلية الاستدراكية للطلبة المعنيين بعد فترة لا تقل عن أسبوعين ابتداء من تاريخ إعلان نتائج الدورة الأولى للمداولات؛ وكل متغيّب عن امتحان استدراكي لمقياس ما يُمنح علامة 00 من 20 مهما كانت مبررات التغيب.

2.4. مداولات الدورة الاستدراكية (الدورة الثانية):

في حالة اجتياز الطالب لإمتحان تحصيلي استدراكي، يتم الإحتفاظ بأحسن علامة تم الحصول عليها ما بين تلك المتحصل عليها في الدورة الأولى والمتحصل عليها في الامتحان الاستدراكي، مع الاحتفاظ بعلامة المراقبة المستمرة للمقياس، ثم حساب المعدلات الرئيسية بنفس الصيغ المذكورة سابقا.

- يعلن ناجحا في هذه الدورة ومؤهلا للانتقال إلى المستوى الأعلى، كل طالب استوفى معايير النجاح المحددة سابقا.
- يطلب رئيس لجنة المداولات رأي أعضاء اللجنة في دراسة إمكانيتي الإنقاذ و/أو الانتقال بدين في إحدى الحالات الموالية، حيث يكون صوت الرئيس مرجحا في حالة تساوي الأصوات.
- حالة طالب لديه علامة اقصائية في مقياس تعليمي واحد فقط في السداسي ومستوفٍ لمعدلات النجاح (المعيارين 1 و 3).
- حالة طالب مُقصى من مقياس تعليمي واحد فقط في السداسي ومستوفٍ لمعدلات النجاح (المعيارين 1 و 3).
- حالة طالب لم يستوف أحد معدلي النجاح أو كليهما (المعيار 1 و/أو 3)، ولديه علامة اقصائية واحدة على الأكثر في السداسي الواحد. يُحدّد في هذه الحالة المعدل الأدنى للإنقاذ أو الانتقال بدين.



(أ) الإنقاذ:

- يتم الإنقاذ بإضافة علامات في المقاييس التعليمية التي اجتاز فيها الطالب امتحانات تحصيلية استدرائية وتحصل فيها على علامة إقصائية تضمن انتقال الطالب إلى المستوى الأعلى.

- تدوّن في محضر المداولات وكشف علامات الطالب المنتقل إلى المستوى الأعلى بهذه الكيفية عبارة "ناجح بالإنقاذ".

(ب) الانتقال بدين:

يتم الانتقال بدين في مقياس تعليمي واحد فقط، من بين مقاييس السداسي الواحد، بسبب الإقصاء من المقياس أو بسبب رفض لجنة المداولات رفع العلامة الإقصائية للمقياس. في هذه الحالة الأخيرة، لا يمكن للطالب الانتقال بدين إلا بتوفر شروط إضافة علامات بالقدر الذي يضمن استيفاء معدلات النجاح (المعياريين 1 و3) مع مصادقة لجنة المداولات.

- تدوّن في محضر المداولات وكشف نقاط الطالب الذي انتقل إلى المستوى الأعلى بهذه الكيفية عبارة "منتقل بدين".

- يختار الطالب الذي انتقل بدين، بالتنسيق مع رئيس القسم، في بداية السنة الجامعية الموالية، المجموعات والأفواج التي تساعد في إعادة دراسة المقاييس التعليمية المدان بها؛ وإذا كان لديه علامة مراقبة مستمرة تساوي أو تفوق 10 من 20 في مقياس تعليمي ما، يُعفى الطالب من حضور حصص المقياس المعني بهذه العلامة.

- يكتسب الطالب المقياس التعليمي المدان به عند تمكنه من رفع العلامة الإقصائية، إذا كانت هذه الأخيرة هي سبب الدين، أو بالحصول على علامة تساوي أو تفوق 10 من 20 إذا كان الدين ناجما عن الإقصاء.

• يُعلن معيدا للسنة، كل طالب لم يتمكن من الانتقال إلى المستوى الأعلى وفقا للآليات المتبعة في الدورة الثانية للمداولات.

• تُستكمل إجراءات مداولات الدورة الثانية بنفس الكيفية المتبعة في الدورة الأولى (المحاضر، نشر النتائج، الطعون، ...).

ملاحظة: عند دراسة إمكانية الإنقاذ أو الانتقال بدين، ضمن نظام التكوين الجديد، تُؤخذ في الاعتبار سيرة الطالب منذ مباشرته التكوين بمدرسة عليا للأساتذة أو بإحدى ملحقاتها أو بالجامعات الموطنة لمسارات التكوين (المواظبة، الغش، المثول أمام مجلس تأديبي).

3.4. إعادة السنة:

- يحتفظ الطالب المعيد للسنة بعلامات المقاييس التعليمية المكتسبة (التي تساوي أو تفوق 10 من 20)، ويتعين عليه دراسة كل المقاييس التي تحصل فيها على علامة أقل من 10 على 20؛ كما يعفى من حصص الأعمال التطبيقية التي تحصل فيها على علامة مراقبة مستمرة تساوي أو تفوق 10 من 20.

إذا لم يحسن الطالب علامته في مقياس تعليمي معاد، يستفيد من الاحتفاظ بالعلامة المتحصل عليها سابقا في هذا المقياس.

- يحق للطالب إعادة السنة مرة واحدة خلال مساره التكويني؛ وفي حالة إخفاقه في الانتقال إلى المستوى الأعلى ثانية، يُعاد توجيه الطالب من الندوة الجهوية للجامعات التي تنتمي إليها المدرسة العليا، نحو مسار تكوين في الليسانس في الجامعة أو المركز الجامعي لدائرتة الجغرافية لشهادة البكالوريا، وفقا لأحكام القرارات رقم 1164 و1165 المؤرخين في 04 أكتوبر 2025.

ملاحظة هامة: يتعين على رؤساء الأقسام ومسؤولي المقاييس التعليمية تبليغ وشرح كل التدابير الواردة في هذه المذكرة التوجيهية للطلبة فور استلامها.